

ميزانيات المؤسسات في المنظومة، وكذلك بتعليقات لجنة التنسيق الإدارية على التقرير^(٢٥)؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام وإلى وحدة التفتيش المشتركة، لدى استرعاء انتباه هيئات منظومة الأمم المتحدة المختصة إلى جميع تقارير الوحدة بشأن المسائل التي تدخل ضمن نطاق صلاحية كل منها، أن يتخذوا الترتيبات الكفيلة بتقديم تقارير الوحدة في أبكر وقت ممكن؛

٦ - تدعو الحكومات الممثلة في مجالس إدارة المنظمات والبرامج التي أصدرت وحدة التفتيش المشتركة تقارير بشأنها، أن تكفل أوفى دراسة لهذه التقارير؛

٧ - تشجع جميع مجالس إدارة المنظمات والبرامج على القيام، عند الاقتضاء، بدعوة ممثل لوحدة التفتيش المشتركة لحضور جلساتها التي يُنظر فيها في تقارير الوحدة؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يعرض هذا القرار على الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة وأن يحيل إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين تقريراً عن الإجراءات التي تتخذها تلك المنظمات لتعزيز نظر مجالس إدارة كل منها في تقارير الوحدة.

الجلسة العامة ٧٢

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

٢٣٨/٤٥ - خطة المؤتمرات

ألف

تقرير لجنة المؤتمرات

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير لجنة المؤتمرات^(٢٦)،

وإذ تحيط علماً بمختلف استنتاجات وتوصيات لجنة المؤتمرات على النحو الوارد في تقريرها،

وإذ تشير إلى قرارها ١٩٦/٤٤ ألف المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩،

١ - توافق على مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة المنقح لعام ١٩٩١ بالصيغة المقدمة من لجنة المؤتمرات^(٢٧)؛

(٢٥) A/45/130/Add.1، المرفق.

(٢٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والأربعون، الملحق ٣٢ والإضافة (A/45/32 و Add.1).

(٢٧) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

١ - تحيط علماً بتقرير وحدة التفتيش المشتركة^(٢٨) وبرنامج عملها لعام ١٩٩٠^(٢٩) وبتقرير الأمين العام بشأن تنفيذ توصيات الوحدة^(٣٠)؛

٢ - تشجع وحدة التفتيش المشتركة على مواصلة مراعاتها للتدابير التالية لزيادة تعزيز الفائدة المتحققة من تقاريرها بالنسبة لمجالس إدارة المنظمات المشاركة؛

(أ) أن تتبع نهجاً أكثر انتقاءً عند وضع برنامج عملها بحيث تولى مزيداً من الاهتمام للمسائل التنظيمية ومسائل الميزانية والإدارة، بما فيها تلك التي حددتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريرها بشأن التنسيق في مجالي الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، وتلك التي حددها مجلس مراجعي الحسابات في آرائه وتقاريره المتعلقة بمراجعة الحسابات، وكذلك المجالات التي يشملها الإصلاح الجاري في منظومة الأمم المتحدة؛

(ب) أن تبذل كل جهد ممكن لإصدار تقاريرها قبل اجتماعات مجالس إدارة المنظمات المشاركة فيها بوقت كاف، ولا سيما الجمعية العامة والهيئات الفرعية ذات الصلة، وذلك لكفالة صدور تعليقات الأمين العام وتعليقات لجنة التنسيق الإدارية، حيثما اقتضى الأمر، على نحو يتماشى مع القواعد التنظيمية القائمة المتعلقة باستلام الوثائق في حينها؛

(ج) أن تبذل كل ما في وسعها لتقليل حجم تقاريرها، باستعمال الجداول والرسوم البيانية المقارنة كلما كان ذلك مناسباً، وتضمن هذه التقارير موجزاً تنفيذياً لتوصياتها من أجل تسهيل النظر في تقاريرها؛

(د) أن تورد في تقريرها السنوي المقدم إلى الجمعية العامة، تعليقات أكثر تفصيلاً بشأن قيام الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى المشاركة في الوحدة بتنفيذ توصياتها؛

(هـ) أن تركز على مشاكل تنفيذية محددة وعملية وتعالج مسائل محددة بصورة أكثر دقة؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يستعرض، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣، القدرة البحثية والتحليلية لأمانة وحدة التفتيش المشتركة بهدف تحسين أدائها، مع إيلاء الاحترام الواجب للنظام الأساسي للوحدة؛

٤ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن وضع الميزانيات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة^(٣١) الذي قد يشجع على التنسيق بين الإجراءات داخل منظومة الأمم المتحدة، وبصورة خاصة بالتوصيات الواردة فيه لتيسير إجراء تطوير أكثر إنصافاً وقابلية للمقارنة في مجال وضع

(٢٤) انظر: A/45/130.

التي اقترحت أثناء المناقشات التي دارت في اللجنة الخامسة ، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة ؛

١٢ - تطلب أيضاً إلى لجنة المؤتمرات أن تبقي قيد النظر مسألة تحسين استغلال موارد خدمة المؤتمرات على أساس ما يقدمه الأمين العام من تقارير أخرى ؛

١٣ - ترحب بجهود الأمين العام المبذولة في مجال تنسيق خدمات المؤتمرات على نطاق المنظمة ، وتدعو في هذا الصدد إلى أن يستخدم على نطاق أوسع الإمكانيات التنسيقية للجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الإدارية ؛

١٤ - ترحب أيضاً بمعايير حجم العمل المنقحة لموظفي خدمة المؤتمرات التي تعكس ، كما يلاحظ في الفقرة ٢ من الفرع الثاني من قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٤٥ ألف المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، خطوة أخرى في سبيل تحسين إنتاجية موظفي خدمة المؤتمرات ؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل ، في ضوء الاستشارات المستمرة في التكنولوجيات ، استكشاف السبل الكفيلة بتحقيق الاستخدام الأمثل لجميع الموارد في مجال خدمة المؤتمرات .

الجلسة العامة ٧٢

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

باء

مراقبة الوثائق والحد منها

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٩٦/٤٤ باء المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ،

وإذ تأخذ في اعتبارها استمرار الأزمة المالية والحاجة إلى تحسين الكفاءة والفعالية ،

١ - تطلب إلى لجنة المؤتمرات أن تواصل بانتظام استعراض مسألة توفير المحاضر الموجزة وأن تقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة حسب الاقتضاء ؛

٢ - تقرر ألا يكون لأي من الأجهزة الفرعية للجمعية العامة الحق في المحاضر الموجزة ، إلى أن تتخذ الجمعية العامة موقفاً آخر بشأن توصيات لجنة المؤتمرات ، باستثناء الأجهزة التالية :

(أ) اللجنة المخصصة للمحيط الهندي ؛

٢ - تطلب إلى لجنة المؤتمرات أن تستعرض ، في إطار ولايتها ، الإجراءات الحالية التي تتعلق بحالات الخروج فيما بين الدورات على جدول المؤتمرات والاجتماعات الموافق عليه ، وأن تقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين ؛

٣ - تأذن للجنة المؤتمرات بأن تدخل ما قد يلزم من تعديلات على جدول المؤتمرات والاجتماعات لعام ١٩٩١ نتيجة للإجراءات والمقررات التي تتخذها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ؛

٤ - تطلب إلى لجنة المؤتمرات أن تواصل استكشاف سبل جديدة لتحسين فعاليتها في الاضطلاع بولايتها كما وافقت عليها الجمعية العامة ؛

٥ - تلاحظ الجهود التي يبذلها عدد من أجهزة الأمم المتحدة لتحسين استغلال موارد خدمة المؤتمرات ؛

٦ - تدعو هيئات الأمم المتحدة إلى القيام ، عند تقديم طلبات خدمات المؤتمرات وفقاً لولاية كل منها ، بضمان أن تكون خدمات المؤتمرات المطلوبة كافية لتمكينها من الاضطلاع بمهامها بالكامل وأن تكون ، قدر الإمكان ، مطابقة لطلباتها الفعلية ؛

٧ - تحث جميع أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها على تكثيف جهودها الرامية إلى تحسين استغلالها لما تطلبه من موارد خدمة المؤتمرات ؛

٨ - تطلب إلى لجنة المؤتمرات أن تنظر ، في إطار ولايتها ، في اتخاذ تدابير إضافية لتحسين الكفاءة والفعالية بوجه عام في استخدام موارد خدمة المؤتمرات ، آخذة في اعتبارها التوصيات ذات الصلة التي وردت في تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي الرفيع المستوى لاستعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة^(٢٨) ، والتي وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، وأن تقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين ؛

٩ - تطلب إلى رئيس لجنة المؤتمرات والأمين العام أن يبقياً على اتصالاتها بجميع أجهزة الأمم المتحدة بغية ضمان استخدام ما يخصص لها من موارد خدمة المؤتمرات بكفاءة وفعالية بالغة ؛

١٠ - تطلب إلى رؤساء أجهزة الأمم المتحدة توجيه انتباه الأجهزة المعنية إلى الشواغل المتعلقة باستغلال موارد خدمة المؤتمرات ؛

١١ - تطلب إلى لجنة المؤتمرات أن تنظر ، عند تنفيذ المنهجية الجديدة لمعدلات استغلال خدمات المؤتمرات ، في العناصر الإضافية

(٢٨) المرجع نفسه ، الدورة الحادية والأربعون ، الملحق رقم ٤٩ (A/41/49) .

١٠ - تطلب إلى لجنة المؤتمرات أن تقيي المسألة قيد الاستعراض وأن تقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين .

الجلسة العامة ٧٢

٢٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

٢٣٩/٤٥ - مسائل الموظفين

ألف

تكوين الأمانة العامة

إن الجمعية العامة ،

أولاً

إذ تشير إلى المواد ٩٧ و ١٠٠ و ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة ،
وإذ تعيد تأكيد قراراتها ١٤٣/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٣٥/٢١٠ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/
ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٤١/٢١٣ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر
١٩٨٦ ، و ٤٢/٢٢٠ ألف المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر
١٩٨٧ ، و ٤٣/٢٢٤ ألف المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر
١٩٨٨ ، و ٤٤/١٨٥ ألف المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر
١٩٨٩ ،

وإذ تسلم بأهمية الاحتفاظ بخدمة مدنية دولية مؤهلة ومستقلة
ومتوازنة جغرافياً ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تكوين الأمانة
العامة^(٢٩) والقروع ذات الصلة من التقرير التحليلي للأمين العام
بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١^(٣٠) ،

وإذ تلاحظ مع التقدير التقدم المحرز في تقليل عدد الدول
الأعضاء غير الممثلة أو الممثلة تمثيلاً ناقصاً في الأمانة العامة ،

وإذ تدرك أنه يجري تناول المسائل المتصلة بتمثيل الدول
الأعضاء في الأمانة العامة على أساس قطري ،

وإذ تلاحظ النتائج الإيجابية التي أسفر عنها عقد امتحانات
تنافسية وطنية لشغل الوظائف من الرتبتين ف - ١ و ف - ٢ واعترام
الأمين العام الأخذ بإجراء امتحانات تنافسية وطنية لشغل الوظائف
من الرتبة ف - ٣ في فئتين مهنتين ،

(٢٩) A/45/541 .

(٣٠) A/45/226 .

(ب) اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير
القابلة للتصرف ؛

(ج) لجنة القانون الدولي ؛

(د) اللجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة استخدام
الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ؛

(هـ) اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ؛

(و) لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ؛

٣ - تقرر مواصلة توفير المحاضر الموجزة للدورات العادية
والاستثنائية لهيئات الإدارة التالية : المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم
المتحدة للطفولة ، واللجنة التنفيذية لبرنامج مفضو الأمم المتحدة
السامسي لشؤون اللاجئين ، ومجلس إدارة برنامج الأمم
المتحدة الإنمائي ؛

٤ - تجدد مناشدتها للدول الأعضاء أن تتوخى الاعتدال
في طلباتها لتعميم الرسائل بوصفها من وثائق الأمم المتحدة وأن
تتوخى أقصى قدر ممكن من الإيجاز فيها تقدمه ؛

٥ - تجدد مناشدتها أيضاً للدول الأعضاء ومؤسسات
منظومة الأمم المتحدة أن تستجيب في وقت مناسب لطلبات الحصول
على معلومات لإدراجها في الوثائق ؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ جميع التدابير الملائمة
التي تكفل توزيع وثائق ما قبل الدورة اللازمة للاجتماعات بفترة
لا تقل عن ستة أسابيع قبل الاجتماعات وفي آن واحد بجميع
اللغات الرسمية لأجهزة الأمم المتحدة ، وفقاً لقراري الجمعية العامة
١١٧/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ و ١١٧/٣٦
باء المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، وأن يعمم قبل
افتتاح دورة هيئة حكومية دولية بثمانية أسابيع ، مع جدول
الأعمال المشروح للدورة ، تقريراً عن حالة الاستعداد في
ذلك الوقت فيما يتعلق بجميع وثائق الدورة ، بجميع
اللغات ؛

٧ - تطلب إلى أمانات الأجهزة الفرعية أن توجه انتباه
الأجهزة الفرعية في بداية الدورات الموضوعية إلى توصيات الجمعية
العامة بشأن الحد المستصوب البالغ اثنتين وثلاثين صفحة بالنسبة
للتقارير التي ستقدمها إلى الجمعية العامة ؛

٨ - تطلب إلى الهيئات الحكومية الدولية أن تتوخى
الاعتدال فيما تأذن به من منشورات متكررة ؛

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يستخدم إلى أقصى حد
مرافق الطباعة الداخلية ، على أن ينقح ، حسب الاقتضاء ، شكل
وثائق الأمم المتحدة التي تتطلب الآن طباعة خارجية ؛